

ويشترى الا بشلا شة شرايط
 بشين المثل بقدا انقدا
 البلد ولا ان يسبع من
 نفسه ولا يقرب علي
 هو كله الا باذنه **فصل**
 والمقرب به ضربان
 حق الله تعالى وحق
 الأدمي فحق الله تعالى
 يصح الرجوع فيه عن

جاز له ان يوكل فيه او
 يتوكل والوكالة عقد
 باين ^{من الطرفين} واكل واحد
 منها فسخها متى شاؤ ~~واحد~~
 وتفسخ بموت احد ~~هما~~
 والوكيل امين فيما
 يقبضه و فيما يصرفه
 ولا يضمن الا بالتفريط
 ولا يجوز ان يبيع ويشترى